

قانون رقم (4) لسنة 2001

بشأن

المناطق الحرة

—

نحن مكتوم بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على قانون إنشاء مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة رقم (1) لسنة 2001،

نصدر القانون الآتي:

مادة (1)

اعتباراً من تاريخ نفاذ هذا القانون، تُنشأ المناطق الحرة على اختلاف أنواعها وتحدد مساحاتها بقرار يصدره رئيس مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

مادة (2)

يُصدر رئيس مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة الأنظمة واللوائح اللازمة لإدارة أية منطقة حرة تُنشأ وفقاً للمادة السابقة.

مادة (3)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

مكتوم بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 8 مايو 2001م

الموافق 14 صفر 1422هـ